



جمهورية العراق  
رئاسة ديوان الوقف السني



Republic of Iraq  
Al-Sunni Endowment

مَجَلَّةُ كَلِمَةٍ

الإمام الأدهم

الإمام الأدهم

الجزء  
٢

مجلة علمية فصلية محكمة  
اقرأ في هذا العدد:

١. علم الكلام موضوعه وسماته وعوامل نشأته  
ازبار علي حميد محمد - أ. د. رحيم سلوم مرهون

٢. خلق الجنة والنار ويقاؤهما  
أ. م. د. سمير عمر سعيد البرزنجي

٣. الأديان والموسيقى دراسة مقارنة بين الموقف الفقهي والتأثير الروحي للموسيقى ..  
أ. م. د. المقداد خليل صالح

٤. قراءة ابن محيىن في تفسير الكشاف (جمع ودراسة)  
م. د. مهند سعاد شاكر شينخلة

٥. الصواب الفقهي المتعلقة بالتكاح في كتاب «الأشباه والنظائر» ...  
م. م. عبد المحسن ظاهر عبد الخالق السعدون - أ. د. محمد أحمد الرواشدة

٦. الصورة الشعرية في شعر مهذب الدين بن الخيمي  
م. م. مهجة مفيد علوان حسن

٧. مدى كفاية التشريعات في الحد من الفساد في الوظيفة العامة  
م. م. حازم علي حسين العززي

ذي الحجة ١٤٤٦ هـ - حزيران ٢٠٢٥ م

Al- Imam Al-Adham  
University College

A.D 2025

A.H 1446

العدد الثاني والخمسون

ذي الحجة ١٤٤٦ هـ - حزيران ٢٠٢٥ م

الرقم الدولي: ISSN:1817-6674

ISSN: 1817-6674

coll.magazine@imamaladham.edu.iq



مجلة كلية

الإمام الأمام  
عبد السلام  
مجتهد

العدد الثاني والخمسون

«الجزء الثاني»

ذي الحجة ١٤٤٦ هـ

حزيران ٢٠٢٥ م

## هيئة تحرير المجلة لسنة ٢٠٢٥م

- أ.د. صلاح الدين فليح حسن - عميد كلية الإمام الأعظم الجامعة ..... المشرف العام
- أ.د. فهيمي أحمد عبد الرحمن ..... رئيس التحرير
- أ.م.د. علي داود خلف ..... مدير التحرير
- أ.د. إسماعيل عبد عباس ..... عضو
- أ.د. محمود عبد العزيز محمد ..... عضو
- أ.د. حقي إسماعيل محمود ..... عضو لغوي
- أ.د. حسام مشكور عواد ..... عضو
- أ.د. محمد عبد القادر عجاج ..... عضو مترجم إنكليزي
- أ.د. وسام محمد خليفة ..... عضو
- أ.د. أحمد ياسين معتوق ..... عضو
- أ.د. خالد مصطفى عبيد ..... عضو
- أ.د. نور سعد محسن ..... عضو
- أ.د. وصفي عاشور أبو زيد / تركيا ..... عضو
- أ.د. محسن المطيري / الكويت ..... عضو
- أ.د. لبنى خميس مهدي / وزارة التعليم العالي ..... عضو
- أ.م.د. عبد الوهاب أحمد حسن الطه ..... عضو
- أ.م.د. محمد صالح حسن / دائرة البحوث ..... عضو

## شروط النشر في مجلة كلية الإمام الأعظم الجامعة/ العراق



الرقم الدولي ISSN:1817-6674

تعدُّ مجلة كلية الإمام الأعظم الجامعة، مجلة إنسانية من المجالات العلمية الأكاديمية الرصينة، وقد صدرت موافقة وزارة التعليم العالي والبحث العلمي؛ لاعتمادها بالرقم: بت/٨٦٤ في ٢٤/٥/٢٠٠٥م.

### شروط النشر العامة:

تهدف هيئة التحرير في مجلة كلية الإمام الأعظم الجامعة إلى الارتقاء بمعامل التأثير (Impact Factor)؛ تمهيداً لدخول المستوعبات العلمية العالمية، لذا تنشر مجلة الكلية البحوث التي تتسمُّ بالرَّصانة العلمية والقيمة المعرفية، وبسلامة اللُّغة، ودقَّة التوثيق على وفق الشُّروط الآتية:

١. ألا يكونَ البحث منشوراً سابقاً أو سبق نشره في مجلة أُخرى، أو جزءاً من بحث سابقٍ منشورٍ، أو من رسالة أو أطروحة جامعيَّة، وألاَّ يقدِّمه للنَّشر في مجلة أُخرى بعد نشره في مجلة كليتنا، وعلى الباحث أن يوقع تعهداً بذلك، وأن يوافق على نقل حقوق نشر البحث إلى المجلة في حال قبول نشره.

٢. ألاَّ يُذكر اسم الباحث أو أيُّ إشارة تدلُّ عليه في متن البحث؛ لضمان سرية وحيادية عملية التَّقويم.

٣. ألاَّ يزيد عدد الكلمات في البحث على (٨٠٠٠) ثماني آلاف كلمة، مع المصادر والملاحق، وألاَّ يزيد على خمس وعشرين صحيفة.

٤. أن تحتوي الصحيفة الأولى من البحث على ما يأتي:
  - أ. عنوان البحث باللُّغة العربيَّة والإنجليزيَّة.
  - ب. اسم الباحث، ودرجته العلميَّة، وتخصُّصه باللُّغة العربيَّة والإنجليزيَّة.
  - ج. مكان عمل الباحث باللُّغة العربيَّة والإنجليزيَّة.
  - د. رقم هاتف الباحث، وبريده الإلكتروني الجامعي.
  ٥. يقدِّم الباحث ملخصًا (باللُّغة العربيَّة والإنجليزيَّة) لا يقل على (١٥٠) خمسين ومئة كلمة.
٦. يوضع بعد الملخص (Abstract) مباشرة الكلمات المفتاحية لموضوع البحث، (Key word)، باللُّغة العربيَّة والإنجليزيَّة.
٧. يجب على الباحث اتِّباع قواعد الاقتباس وتوثيق المصادر، وأخلاقيات البحث العلميِّ بما يتوافق مع سياسة المجلة.
٨. تكتب الهوامش داخل المتن وبين قوسين (ABI) النظام الأمريكي وكما يأتي:
  - مع تطور الحياة (الرَّمخشريُّ، ٣٢: ١٩٩٩).
  - قائمة المصادر باللُّغة العربيَّة (ABI).
  - قائمة المصادر باللُّغة الإنكليزيَّة.
٩. الاستشهاد بعددين من أعداد المجلة المنشورة سابقًا والمرفوعة في الموقع الإلكتروني الخاص بكليتنا في الرَّابط الإلكتروني: <https://www.iasj.net/iasj/journal/224/issues>
١٠. تطبق المجلة نظام فحص الاستلال الإلكتروني باستخدام برنامج (Turnitin)، ويرفض نشر الأبحاث التي تتجاوز فيها نسبة الاستلال ٢٠٪.
١١. يخضع البحث لفحص أوليِّ تقوم به هيئة التحرير في المجلة؛ وذلك لتقرير أهلية البحث للتَّحكيم، ويحق لها أن تعتذر عن قبول البحث دون تقديم الأسباب.
١٢. تتبع المجلة التَّقويم المزدوج السَّري؛ لبيان صلاحية البحث للنَّشر، إذ يعرض البحث المقدَّم للنَّشر على محكمين اثنين من ذوي الاختصاص، ويتمُّ اختيارهما بسرية مطلقة، فضلًا عن عرض البحث على خبير لغويِّ؛ لتقويمه لغويًّا.
١٣. الأبحاث التي يقترح المحكمون إجراء تعديلات عليها؛ لتكون صالحة للنَّشر، تعاد إلى أصحابها؛ لإجراء التَّعديلات المطلوبة، وخلاف ذلك لا يتمُّ تسلُّم البحث، وستتمُّ مراجعة البحث من هيئة التحرير؛ للتَّأكد من التَّزام الباحث بالأخذ بالملحوظات المثبتة جميعها من المقيمين.

١٤. تُعبّر الأبحاث المنشورة في المجلة عن آراء أصحابها، لا عن رأي المجلة.
١٥. تنشر المجلة أعدادًا خاصّة بالمؤتمرات العلميّة المتوافقة مع تخصص المجلة.
١٦. أُجور نشر البحث: يدفع الباحث (٥٠) خمسين ألف دينار؛ لتغطية أُجور التّحكيم، ويكمل دفع بقية الأُجور عند قبول البحث للنّشر.
١٧. لا تأخذ المجلة أيّ أُجور نشر الأبحاث المقدّمة من الباحثين خارج العراق.
١٨. تخريج النّصوص القرآنيّة والحديث النبويّ الشريف على ضوء المنهج العلميّ الدّقيق.
١٩. يُزود الباحث بنسختين مستلة، بعد النّشر.
٢٠. يتمّ رفع الأبحاث على منصة المجلة <https://journal.imamaladham.edu.iq/index.php/al-Imam-Al-Adham/user/register> أو من مسح رمز QR في أعلى الصّحيفة. شروط النّشر الفنيّة:

١. يُقدّم البحث بملف واحد، يبدأ بالعنوان وينتهي بالمصادر، وألا يزيد على (٢٥) خمس وعشرين صحيفة.
٢. تكتب الهوامش داخل المتن وبين قوسين (ABI) النّظام الأمريكيّ وكما يأتي:  
مع تطور الحياة (الزّمخشريّ، ٣٢: ١٩٩٩).  
قائمة المصادر باللّغة العربيّة (ABI).  
قائمة المصادر باللّغة الإنكليزيّة.
٣. حجم الخطّ للمتن (١٦) ستة عشر، وللهامش (١٢) اثنا عشر.
٤. نوع الخطّ باللّغة العربيّة (Simplified Arabic واللّغة الإنكليزية Times New Roman).  
- ملحوظة: في حال عدم الأخذ بشروط النّشر نعتذر عن تستلم البحث ونشره.  
- يمكن زيارة موقع المجلة في مبنى الكلية في سبع أّبكار أو التّواصل عبر البريد الإلكترونيّ [coll.magazine@imamaladham.edu.iq](mailto:coll.magazine@imamaladham.edu.iq)

أو الاتصال بمدير التّحرير عبر الهاتف (٠٠٩٦٤٠٧٧٣٢٤٣٥٦٩٣)، ويمكن الاطلاع على أعداد المجلة عن طريق موقع وزارة التّعليم العالي والبحث العلميّ: <https://www.iasj.net/iasj/journal/224/issues>

#### مميزات المجلة:

١. سياسة الوصول المفتوح: كلُّ الأبحاث متاحة مجانًا فور نشرها.
٢. تُنشر أربعة أعداد سنويًا منذ عام ٢٠٠٥م.

٣. تستخدم برامج متقدمة للكشف عن الانتحال؛ لضمان الأمانة العلميّة.
٤. تُعنى بنشر الأبحاث التي تواكب التطورات، وتسهم في معالجة قضايا المجتمع، والحدّ من الظواهر السلبيةّ.
٥. تنشر أعمال المؤتمرات والندوات المتخصصة.

### شروط النشر (الفنيّة):

- ١- يقدّم البحث بملف واحد، يبدأ بالعنوان وينتهي بالمصادر، وألاً يزيد على خمس وعشرين صحيفة.
  - ٢- تكون الهوامش أسفل كل صحيفة (تلقائياً وليس يدوياً).
  - ٣- حجم الخط للمتن (١٦)، وللهامش (١٢).
  - ٤- نوع الخط باللغة العربية ((Simplified Arabic واللغة الإنجليزية Times New Roman)).
  - ملاحظة: في حال عدم الأخذ بشروط النشر نعتذر عن استلام البحث ونشره.
  - يمكن زيارة موقع المجلة في مبنى الكلية في سبع إيكار أو التواصل عبر البريد الإلكتروني [magazine@imamaladham.edu.iq](mailto:magazine@imamaladham.edu.iq).
- أو الاتصال بمدير التحرير عبر الهاتف (٠٧٧٣٢٤٣٥٦٩٣)، ويمكن الاطلاع على أعداد المجلة عن طريق موقع وزارة التعليم العالي والبحث العلمي من خلال مسح رمز QR في أعلى الصفحة.

## كلمة العدد الثاني والخمسين

يعدُّ العِلْمُ من أهمِّ مزايا العقل الإنسانيِّ على الإطلاق، بل هو أعلى صفة يتحلَّى بها البشر، وأسمى غاية يقصدها النَّاسُ، وصل ذلك إلى حدٍّ أن عَرَفَتْهُ العامَّةُ في أسواقها، وتهافتت على الاتِّسامِ بِمَيْسَمِهِ والتَّعوذِ من ضدِّه، ولكن مع ذلك لو اقتصروا عليه لفسد نظام الكون كما لو اقتصروا على غيره، فأمرهم الله سبحانه أن تنفرَ مِنْ كُلِّ فرقةٍ منهم طائفةٌ؛ لتحصيل العلم والتَّفَقُّه في الدِّينِ؛ لِأَنَّ العِلْمَ لا يستقيم بغيره.

فبالعِلْمِ يعلو شأنُ الشُّعوبِ، وتتَّسعُ آفاقهم، ويتفاضل النَّاسُ في انتسابهم إلى شرفه وفضيلته.

وتبنى مؤسسات الدولة به، لا سيَّما التَّعليميَّةُ ومنها الجامعات والكليات، والتي تعرف بأساتيدها ونتائجهم العلميِّ من بحوث رصينة تنشر بمجلات رصينة، ومن هذه المجالات مجلة كليتنا.

وأخيراً نسأل الله تعالى السَّداد والتَّوفيق للقائمين عليها.

هيئة التحرير

## المحتويات

١. الأديانُ والموسيقى دراسةً مقارنةً بينَ الموقفِ الفقهيِّ والتأثيرِ الرُّوحيِّ للموسيقى في المسيحيَّةِ واليهوديَّةِ ..... أ. م. د. المقداد خليل صالح ..... ١١
٢. خلق الجنة والنار وبقاؤهما ..... أ. م. د. سمير عمر سعيد البرزنجي ..... ٣٥
٣. المبادئ التربوية المستنبطة من «سورة القمر» ..... أ. م. د. محمود علي فرحان العزاوي ..... ٧١
٤. فاعلية برنامج تدريسي قائم على الفيديو التفاعلي في تنمية دافعية التعلم نحو مادة الفيزياء لدى متعلمين الصف الخامس العلمي ..... أ. م. د. قاسم محمد ..... ٩٧
٥. علم الكلام موضوعه وسماته وعوامل نشأته ..... أ. م. د. ربيع سلوم مرهون ..... ١٣٣
٦. السخرية من المرأة في قصص أميرة بدوي ..... أ. م. د. علي حمد علي جادالله ..... ١٥٥
- أ. م. د. محمد قحطان حتروش محمد ..... ١٥٥

٧. إنعكاسُ مهاراتِ التَّفكيرِ الاستراتيجيِّ في إستراتيجياتِ التَّغييرِ المنظميِّ (دراسة تطبيقية في مصنع القطنية - بغداد) ..... ١٧٩  
م. د. محمد درع أحمد .....  
م. م. ثامر كاظم حسن .....
٨. قراءة ابن مهيصن في تفسير الكشاف (جمع ودراسة) ..... ٢٠٩  
م. د. مهند سعاد شاكر شيخلر .....
٩. حكم الإنتفاع بالخلايا الجذعية الجنينية (دراسة أصولية) ..... ٢٣٧  
م. م. إسراء مهند كامل الهيتي .....
١٠. الفن والأدب في العراق الحديث تعبيرات عن الهوية الوطنية ..... ٢٦٥  
م. م. باسم ثائر أحمد عبد .....  
م. م. رنا عبد حماد حمادي .....
١١. مدى كفاية التشريعات في الحدِّ من الفساد في الوظيفة العامَّة ..... ٢٩٩  
م. م. حازم علي حسين العزي .....
١٢. القانون الواجب التطبيق على عقود التجارة الألكترونية ..... ٣٢٩  
م. م. سعد جاسم محمد الدليمي .....
١٣. الصَّوابُ الفقهيَّةُ المتعلقةُ بالنِّكاح في كتاب «الأشباه والنظائر» لابن نجيم الحنفيِّ «نماذج تطبيقية» ..... ٣٨١  
م. م. عبد المحسن ظاهر عبد الخالق السعدون .....  
أ. د. محمد أحمد الرّواشدة .....

١٤. جواز أخذ الأجرة لقراءة القرآن تأليف المولى الفاضل العلامة المؤرخ المدرس أمر الله محمد بن سيرك الحسيني محي الدين الرومي الإستانبولي الحنفي المشهور سيرك زاده [١٠٠٨هـ - ٩٤٥هـ] (دراسة وتحقيق)..... ٤١١
- م. م. مصطفى علوان عبود .....
- م. م. جليل إبراهيم إسماعيل .....
١٥. الصورة الشعرية في شعر مهذب الدين بن الخيمي ..... ٤٤٧
- م. م. مهجه مفيد علوان حسن .....
١٦. البداية الكتبية كوسيلة إثبات إستثنائية: دراسة تحليلية مقارنة بين القانون الأردني والفرنسي ..... ٤٧٣
- د. أحمد سليمان المعاينة .....
١٧. آثار التغيرات الإقليمية والدولية على العلاقات العربية العربية ..... ٤٩٧
- مها سميح كامل المواضية .....
- الأستاذ الدكتور صداح الحباشنة .....
١٨. السياسية المائية التركية وإنعكاساتها على الأمن المائي العراقي ..... ٥٣٣
- م. م. مهاد محمد عبدالله .....
١٩. التغيرات الاقتصادية في آسيا بعد الحرب العالمية الثانية (الصين والهند إنموذجا) ..... ٥٥٣
- م. م. سهاد فاروق إبراهيم .....

حكم الإنتفاع بالخلايا الجذعية الجنينية  
(دراسة أصولية)

«the ethics of using embryonic stem clls»  
(a jurisprudential principles study)

إعداد الباحثة

م.م. إسرائ مهند كامل الهيتي

**Asst. Lecturer Israa Muhannad Kamil Al-Hayti**

fundamentals of jurisprudence

تربية الكرخ الاولى

First Al-Karkh Directorate of Education

07811849612



## الملخص

تناولت في هذا الموضوع استخدام الخلايا الجذعية الجنينية المأخوذة من الأجنة البشرية وما يخرج من الرحم طبيياً وفي مستحضرات التجميل , فقد انتشرت في الأونة الأخيرة استخدام ما يخرج من رحم المرأة (الاجنة والمشيمة) في مستحضرات التجميل, ومعنى مستحضرات التجميل : هي مواد متنوعة مصنعة وطبيعية يتم تحضيرها بطرق خاصة بهدف استخدامها لغايات التجميل والعناية بأجزاء الجسم المختلفة وتعزيز المظهر العام وزيادة الجاذبية أو تحسين الرائحة , فقد ذكرت في هذا البحث تكريم الإسلام للإنسان سواء كان حياً أو ميتاً وحرمة التجاوز عليه أو على أحد أعضاء جسمه , ولا بد أن نعرف أن هذا التكريم من الله تعالى للإنسان لا يرتبط بعقيدته أو شكله أو جنسه فهذا التكريم يشمل جميع الناس لأنه حاصل منذ خلق الله الإنسان , وقد بينت اراء الفقهاء في أكل الميت اضطرارياً وعليه تم القياس في حكم الخلايا الجذعية الجنينية المأخوذة من الأجنة وما يخرج من رحم المرأة للضرورة وعدم وجود البديل فقط في المجالات الطبية , وتم ذكر بعض القواعد الاصولية المستخرجة من الأدلة الشرعية التي تثبت الحكم الشرعي للمسألة ومنها «أن الضرورات تبيح المحظورات » , ثم أدراج الأدلة من القرآن والسنة التي أستند عليها الفقهاء في استنباط هذه القاعدة , وقد خلصنا في هذا البحث أن الأصل في استخدام هذه الخلايا من الاجنة البشرية في الاغراض التجميلية والطبية الحرمة إلا للضرورة وعدم وجود البديل , ثم ختمت البحث برأي الطب في استخدام الخلايا الجذعية لأجنة بشرية في مستحضرات التجميل وما لهذه الخلايا المستخرجة من الأجنة فوائد جمة في تجديد البشرة و تمليس التجاعيد وتقليل تصبغ البشرة واكتساب الجلد بنية موحدة ولونا موحداً.

الكلمات المفتاحية: (الخلايا الجذعية- اصول فقه-مستحضرات تجميل - الاجنة البشرية).

**Abstract:**

This study addresses the use of human embryos and other substances expelled from the womb in the production of cosmetic products. In recent times, there has been a growing trend in utilizing what is discharged from a woman's womb, such as embryos and placenta, in cosmetics.

Cosmetic products are defined as various synthetic or natural substances prepared through specific methods for the purpose of beautification, personal care, enhancing physical appearance, increasing attractiveness, or improving scent.

In this research, I emphasized the Islamic perspective on the dignity and sanctity of the human being, whether alive or deceased, and the prohibition of violating this sanctity or any part of the human body. It is important to understand that this divine honor granted by Allah to humans is not conditional upon one's faith, appearance, or gender; rather, it is a universal dignity bestowed upon all humans since the moment of creation.

The study reviews the opinions of jurists regarding the permissibility of consuming carrion (dead flesh) in cases of necessity, and based on this, a legal analogy (qiyas) was drawn regarding the permissibility of using embryos or substances from the womb strictly in cases of necessity and in the absence of alternatives, and only within medical fields.

Some usuli (legal theory) principles derived from Islamic legal evidences were discussed, such as the maxim: "Necessities permit prohibitions." The study also presents Qur'anic and Prophetic evidences that scholars have used to derive this principle.

The conclusion of the study is that, as a general rule, the use of human embryos for cosmetic or medical purposes is prohibited, except in cases of necessity and the lack of alternatives. The research also ends by presenting the medical perspective on the use of embryonic cells in cosmetics, highlighting their significant benefits in skin re-

juvenation, wrinkle reduction, decreasing skin pigmentation, and achieving smoother texture and uniform skin tone.

**Keywords (Stem cells-fundamentals of jurisprudence-cosmetics-human embryos).**

## المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونتوب إليه , واشهد أن لا اله الا الله لا شريك له ,  
واشهد ان محمد عبد الله ورسوله ﷺ .

انتشرت في الآونة الاخيرة استخدام ما يخرج من رحم المرأة (اجنة والمشيمة ) في مستحضرات التجميل وتجديد البشرة ذلك لما لها اثر كبير في تجديد مباشر وفوري لخلايا البشرة , ولهذا اتجهت العديد من الشركات المصنعة لمواد التجميل والعناية بالبشرة لتضمين الاجنة والمشيمات في العديد من منتجاتها وجعلها مادة اساسية في صناعة الكثير من المستحضرات التجميلية والمعالجة لأضرار البشرة وذلك لما تحتويه الاجنة و المشيمات من الخلايا فهناك هرمون hcq وهرمون الانوثة (الاستروجين ) وهرمون البروجسترون التي تعالج كيميائيا لتدخل في انتاج أفخر أنواع المكياج وكريمات البشرة (مكياجك من المشيمة .www.alyaum.com) لمعالجة التجاعيد وترميم خلايا البشرة باستعمال الخلايا الجذعية الموجودة في تلك الاجنة والمشيمات .

وقد تم ضبط مستشفى في دورست البريطانية يبيع الاجنة والمشيمات لأغراض التجميل وقد ذكرت هذا الموضوع صحيفة (ذي ديلي ميل ) , وان هذه التجارة قد حققت ما مقداره خمسة الاف جنيه أسترليني خلال عام واحد (جريدة الرياض www.hawaawrld.com) .  
وهذه المسائل قضايا معاصرة تحتاج الى بيان حكمها من حيث استعمال الخلايا الجذعية الجنينية طبيا او في تصنيع مستحضرات التجميل سواء كان من المشيمة او من الجنين نفسه , فأحببت بيانها في هذا البحث .

### مشكلة البحث :

يوجد في هذا العصر بعض مستحضرات التجميل التي صنعت من الخلايا الجذعية الجنينية , وهذه المسألة تحتاج الى بيان الحكم الشرعي في تصنيعها واستخدامها .

### وتبرز مشكلة البحث من خلال التساؤلات التالية :

- ١- هل الاجنة البشرية طاهرة او نجسة
- ٢- ما حكم استعمال الخلايا الجذعية الجنينية في مستحضرات التجميل .

### حدود البحث :

بيان حكم استخدام الخلايا الجذعية الجنينية في مستحضرات التجميل, مع ذكر الاصل المعتمد في الحكم لدى الفقهاء في مسائل تقاس عليها هذه المسألة .

### إجراءات البحث:

١- اذا كان هناك اتفاق في المسألة فاذا ذكر حكمها بدليله مع توثيق الاتفاق من مظانه المعتمدة.

٢- اذا كانت المسألة من مسائل الخلاف , فاتبعت ما يأتي :

· ذكرت الاقوال في المسألة ومن قال بها من الأئمة الاربعة , مع ذكر الادلة .

· ترتيب الاقوال الفقهية حسب اقدمية المذاهب : الحنفية, فالمالكية, فالشافعية , فالحنابلة

٣- عزوت الآيات القرآنية بذكر أسم السورة ورقم الآية , مع كتابتها بالرسم العثماني .

٤- قمت بتخريج الاحاديث والاثار من مصادرهما الموثوقة .

### خطة البحث:

قسمت البحث الى مقدمة وتمهيد ومبحثين وخاتمة :

المقدمة :- وتشمل على اهمية البحث ومشكلة البحث واهدافه وحدوده واجراءاته وخطته. والتمهيد ويشمل على المقصود بالعنوان .

المبحث الاول : عناية الشريعة الاسلامية بالإنسان وكرامته, وفيه مطلبان :

المطلب الاول :- مظاهر تكريم الشريعة الإسلامية للإنسان .

المطلب الثاني:-الحكم والتأصيل الشرعي لاستخدام الخلايا الجذعية الجنينية في الاستخدامات الطبية للضرورة .

المبحث الثاني :- صنع مستحضرات التجميل من الخلايا الجذعية الجنينية ., وفيه مطلبان :

المطلب الاول :- استخدام الخلايا الجذعية الجنينية في مستحضرات التجميل .

المطلب الثاني :- حكم استخدام الخلايا الجذعية الجنينية في مستحضرات التجميل .

المبحث الثالث :- رأي الطب في استخدام الخلايا الجذعية الجنينية في مستحضرات التجميل .

والخاتمة وتشمل على اهم نتائج والتوصيات .

## التمهيد

### يشتمل هذا التمهيد على بيان المقصود من العنوان

#### أولاً:- تعريف مستحضرات التجميل

المستحضر لغة: « حضر الشيء اعده, يقال: حضر الدواء, وحضر الدرس, وحضر الادوات اللازمة للتجارب (ابراهيم مصطفى ١/١٨١).

المستحضر اصطلاحاً: خلاصات تستخرج من اللقاحات النباتية لتشخيص الحساسية عند المرضى بالتحسس (ابراهيم مصطفى ٢/٢٨٤).

فالمستحضرات :- مادة يحصل عليها بأجراء عملية الاعداد والتحضير الكيميائية , تستخدم في مجالات الطب والتجميل (احمد مختار عمر, ١٤٢٩هـ / ١/٥١٤).

التجميل لغة :- التجميل اي اظهر جمالا , وتصنع وتحسن (ابن منظور ١٠/٨٧).

التجميل اصطلاحاً: يجمل اذا رأى من نفسه أنه حسن الحال, وإن كان مجهوداً (الرازي, ١٩٨٦م / ١/٤٧).

أما المراد من مستحضرات التجميل :- هي مواد متنوعة مصنعة وطبيعية يتم تحضيرها بطرق خاصة بهدف استخدامها لغايات التجميل والعناية بأجزاء الجسم المختلفة وتعزيز المظهر العام وزيادة الجاذبية أو تحسين الرائحة ( تأريخ مستحضرات التجميل , مؤرشف في ٥ اكتوبر ٢٠١٧).

فهي أي منتج أو خليط من المنتجات أعد لوضعه بشكل مباشر على مختلف الاجزاء الخارجية لجسم الانسان: مثل البشرة أو الشعر او الاظافر أو الشفاه , لتنظيفها او تعطيها أو تغيير مظهرها, او حمايتها او الاحتفاظ بها في حالة جيدة (خالد بن عبد الرحمن, ص ٤١).

فالإنسان بطبعه يحب أن يجد الناس منه رائحة طيبة تقربهم منه, ومنظر جميل يتعجبون به, فيلجأ الى استخدام العطور او المكياج .

#### ثانياً:- تعريف الاجنة لغة واصطلاحاً وطبياً

الاجنة :- (أسم) جمع جنين

الجنين في اللغة :- الولد ما دام في بطن أمه , والجمع أجنة , وأجنن , والجنين كل

مستور(ابن منظور/١٣/٩٢) .

فقد قال الله تعالى في حق سيدنا إبراهيم (عليه السلام) «فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ رَأَىٰ كَوْكَبًا (الانعام ٧٦), فكل شيء ستر عنك فقد جُنَّ عنك , ومنه سمي الجنين لاستتاره في رحم امه(سنة عثمان الدبسي , ٢٠١٠م ص ٧٤ .

الجنين (اصطلاحاً) :-

الجنين: ما جاء في الدر المختار :- ( الملاحيح جمع ملقوحة ما في البطن من الجنين (صفي الدين الحصفكي/٩/٩٣).

وما جاء في قول القرطبي :- (أجنة جمع جنين وهو الولد مادام في البطن سمي جنينا لأجتنائه وأستتاره)(القرطبي, ١٣٧٢م, ١٧/١٠٣) , قال تعالى «وَإِذْ أَنْتُمْ أَجِنَّةٌ فِي بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ <sup>ط</sup>»(النجم ٣٢) .

ويسمى الجنين جنيناً منذ التقاء الحيوان المنوي بالبيضة الى حين ولادته(ابو مالك كمال, ٢٠٠٣م ١/٦١٨).

تعريف الجنين في نظر الطب

هو نتاج عملية اتحاد حيوان المنوي من الاب مع بويضة الام(بوب ثانجو, ٣/١٧٠).  
أو هو متعضية متعددة الخلايا حقيقية النواة ثنائية الصيغة الصبغية في مراحلها الاولى من النمو(المعجم الموحد لمصطلحات علم الاحياء, ١٩٩٣م, ص١٢٦) .

الخلايا الجذعية : هي خلايا بشرية خاصة قادرة على التطور الى العديد من انواع الخلايا المختلفة لتحل محل او تصلح الخلايا التالفة في الجسم . تحتوي الخلايا الجذعية على خاصيتين تميزانها على انواع الخلايا الاخرى . يمكن للخلايا الجذعية ان تنقسم وتعطي خلايا ابنة التي اما تكون مكررة (التجديد الذاتي) او تكتسب ميزات لأنواع الخلايا الاكثر نضجاً (التمايز)( المعالجة بالخلايا الجذعية : <https://novavida.com> ) .

## المبحث الاول

### عناية الشريعة الاسلامية بالإنسان وكرامته

المطلب الاول :- مظاهر تكريم الشريعة الاسلامية للإنسان .  
المطلب الثاني:- الحكم والتأصيل الشرعي لاستخدام الخلايا الجذعية الجنينية في الاستخدامات الطبية للضرورة .

#### المطلب الاول: مظاهر تكريم الشريعة الاسلامية للإنسان

عنت الشريعة الاسلامية للإنسان عناية كبيرة وأثبتت له الكرامة على كثير من خلق الله , قال تعالى «لَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَا هُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا» (الاسراء ٧٠) .

ولابد ان نعرف ان هذا التكريم من الله تعالى للإنسان لا يرتبط بعقيدته أو شكله او جنسه فهذا التكريم يشمل جميع الناس لأنه حاصل منذ خلق الانسان فالله تعالى خلق الناس فمنهم مؤمن ومنهم كافر وتسخر الكون يحصل للجميع فالشمس والقمر ونبات الارض ينتفع به جميع الناس مؤمنهم وكافرهم (محمد فؤاد اللبان , ص٧١٩), قال تعالى «يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ» (الحجرات ١٣) .

فالإسلام يكرم الانسان حيا كان او ميتا فلا يجوز الاعتداء عليه أو على ماله أو عرضه كذلك يكرمه وهو ميت فلا يجوز الاعتداء على جثته أو أخذ شيء منه .

#### المطلب الثاني: الحكم والتأصيل الشرعي لاستخدام الخلايا الجذعية الجنينية في الاستخدامات الطبية للضرورة

الشريعة الاسلامية حفظت النفس البشرية من أن تقتل بغير حق لذا أوجب القصاص على من أقترب جريمة القتل العمد, والغاية من القصاص اللامبالاة في إزهاق النفس واطهار عدالة الشريعة الاسلامية.(هديل خميس حمادي . حرمة الجنابة على النفس )

لم أتعرض في هذا البحث عن اراء الفقهاء بالنسبة للإجهاض الاختياري او القصري لكونه

يخرج البحث عن موضوعه , ولكنني سأبحث في هذا المطلب عن استخدام الخلايا الجذعية الجينية (داوود سلمان السعدي, ٢٠٠٠م, ٣١٣), وحكمها في الاستخدامات الطبية .

سأوضح هذه المسألة اراء الفقهاء بالتفصيل :-

اولاً:- عند الشافعية (شهاب الدين الرملي, ١٩٨٤/٢٣-٢٤), وبعض المالكية (الصاوي, ١٣٧٢م ١٨٤/٢), وبعض الحنابلة (ابن قدامة المقدسي, ١١/٨٠), يجوز للمضطر الاكل من الادمي الميت.

ثانياً:- عند الحنفية (السرخسي ٤٨/٢٤), والمالكية (الصاوي ١٣٧٢م ١٨٤/٢), والحنابلة (السيوطي ١٩٩٤م ٣٢٣/٦-٣٢٤). لا يجوز الاكل من الادمي الميت .

ومن خلال بيان اراء الفقهاء في حكم اكل الادمي الميت للضرورة يمكن قياس الحكم على استعمال الاجنة البشرية للاستخدامات الطبية في حالة الضرورة وعدم وجود البديل. فأخذ عضو من جنين ملقي او مجهض اضطراريا او أخذ خلية جذعية منه, أو أخذ خلية من الاجنة المجمدة الفائضة عن الحاجة وزرع ذلك في إنسان حي مريض يحتاج الى ذلك العضو. فهذه المسألة من المسائل الفقهية المستحدثة والتي ذهب الكثير من الفقهاء الى القول بجوازها (محمد اللبان ص ٧٦٨), مستدلين على ذلك بالعديد من القواعد الاصولية منها :

«أن الضرورات تبيح المحظورات»

فالمعنى الاجمالي للقاعدة "أن الوصول الى حد الهلاك أو مقاربتة إذا لم يكن للخلوص منه إلا طريق تناول المحرم شرعا فإنه يرخص في تناوله" (محمد صدقي اليورنو ص ٢٣٥) .

أما الادلة التي أستند عليها الفقهاء في هذه القاعدة

١- قوله تعالى «إِلَّا مَا اضْطُرُّرْتُمْ إِلَيْهِ» (الانعام ١١٩)

٢- وقوله تعالى «فَمَنْ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ» (المائدة ٣)

٣- وقوله تعالى «فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ» (النحل ١١٥).

والشاهد في هذه الآيات ..

إن لفظ «فمن أضطر» لفظ عام يفيد عموم إباحة المحظور في جميع حالات الضرورة فكما أن الحرام عام في كل الاماكن والازمان فكذلك الضرورة عامة في كل حالات الخوف من الهلاك مهما كان سبب الضرورة اي سواء كانت هذه الضرورة تتعلق بخوف الهلاك من الجوع او المرض ((ابن رشد ٢٠٠٤م ص ٧١)).

الحاجة (ابو الحارث الغزي ١٩٩٦م، ص ٢٤٢) تنزل منزلة الضرورة (ابو الحارث الغزي ص ٢٤٢) عامة كانت او خاصة

فالمعنى الاجمالي للقاعدة ( أن الحاجة سواء كانت عامة أو خاصة سبب من أسباب مشروعية الاحكام الاستثنائية من أباحه المحرم , وترك الواجب فالتسهيلات الشرعية لا تقتصر على حالات الضرورة الملجئة, بل حاجات الامة توجب التسهيلات والاستثناءات ولا يشترط ان تصل لدرجة الضرورة (الزحيلي ٢٠٠٦م ٢٨٨/١).

أما الأدلة التي استند عليها الفقهاء في استنباط هذه القاعدة هي :

١. قوله تعالى « وَإِنْ كُنْتُمْ مَرَضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوْهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ » (المائدة ٦).

والشاهد من هذه الآية «بانه يباح للإنسان ان يتيمم مع وجود الماء وذلك إن خشى على نفسه من حدوث مرض او ضرر له , ككون الجو شديد البرودة في اماكن لا يمكن تسخين الماء فيه , أو به جرح يخاف أن ينفذ الماء اليه فيضره أو يؤدي الى هلاكه» (السعدي ٢٠٠٠م ص ٢٢٢).

٢- ما روي عن أنس رضي الله تعالى عنه قال :«رخص النبي (ص) للزبير بن العوام وعبد الله بن عوف في لبس الحرير لحكمة كانت بهما» (البخاري ١٠٦٩/٣).

والشاهد من هذا الحديث الشريف أن من الامور المنهي عنها هو لبس الحرير بالنسبة للرجال وهذا التحريم ثابت بالنص الصريح ولكنه هنا أبيح للحاجة والضرورة وهي التداوي من المرض (العسقلاني ١٩٨٦م ١١٩/٦).

تطبيق تلك القواعد على استخدام الخلايا الجذعية الجنينية

و من جمله هذه الأدلة والقواعد الفقهية وبتطبيقها على استخدام الأجنة المجهضة – اضطراريا – في مجال التداوي بأخذ خلايا جذعية لمريض تدعوه ضرورة العلاج الى ذلك الاخذ او ان عدم التداوي بتلك الطريقة و منعه من الاخذ يوقعه في الحرج وهو شدة الالم والموت او عيشه في ضيق و حرج , وان القواعد الشرعية تقتضي المحافظة على النفس من الهلاك لقوله تعالى «وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ» (البقرة ١٩٥) . فان استبقاء الحياة ضرورة تبيح اخذ عضو او خلية جذعية من جنين تأكدنا من وفاته أو عدم استبقاء حياته , كما أن الحرج مرفوع شرعا وأشد أنواع الحرج هو الحرج الناتج عن شدة المرض, فكان القول بجواز

أخذ العضو أو خلية جذعية من الجنين المجهض مع التزام أن يكون ذلك وفق الضوابط الشرعية دفعا للحرص والضرر(استخدام الاجنة المجهضة في الاغراض الطبية ص ٧٧٩).  
ومن خلال بيان هذه القواعد الفقهية الدالة على مشروعية الاستفادة من الاجنة البشرية المجهضة -اضطراريا- مع الالتزام الكامل بالضوابط الشرعية لمشروع هذا الاخذ, وذلك على اعتبار ان الاستفادة من الاجنة المجهضة بأخذ الخلايا منهم هي وسيلة من الوسائل العلاجية المشروعة (استخدام الاجنة المجهضة في الاغراض الطبية ص ٧٧٩).

## المبحث الثاني صنع مستحضرات التجميل من الخلايا الجذعية الجنينية

بينت في المبحث الاول جواز استعمال الخلايا الجذعية الجنينية في الاستخدامات الطبية للضرورة وعند عدم وجود بديل لهذه الاجنة أو لكونها تسد الحاجة, وعليه سأبين في هذا المبحث حكم استعمال الخلايا الجذعية الجنينية في مستحضرات التجميل الطبية وفيه المطلوب الاول: استخدام الخلايا الجذعية الجنينية في مستحضرات التجميل .  
المطلب الثاني: حكم استخدام الخلايا الجذعية الجنينية في مستحضرات التجميل .

**المطلب الاول: استخدام الخلايا الجذعية الجنينية في مستحضرات التجميل**  
مع تقدم الزمان والتكنولوجيا, خاصة الممارسات المستحدثة للمستحضرات التجميلية , يرى بعض الناس أن بعض جسم الانسان له فوائد في شؤون التجميلية .وعليه اتجهت العديد من الشركات المصنعة لمستحضرات التجميل والعناية بالبشرة بتضمين الاجنة البشرية المجهضة في العديد من منتجاتها وجعلها مادة اساسية بعد معالجتها كيميائيا في صناعة الكثير من مستحضرات التجميل والعناية بالبشرة .

فقد أتمدت بعض المصانع الى مضاعفة أنتاجها , والى الربح السريع باي وسيلة كانت , ومنها استعمال الاجنة البشرية, هذه الطريقة التي بقت مثيرة للجدال, وخاصة أن اغلب الماركات العالمية تستعمل تلك الاجنة, والولايات المتحدة الامريكية وحدها تستورد اربعة الاف جنين سنويا حسب احصائيات بعض الجمعيات الحقوقية, ومن يتاجر بتلك الاجنة هم ما يسمى (بمافيا الاجنة) التي تأتي من بلدان العالم الثالث, اضافة الى بقايا عمليات الولادة ,كالمشيمة والحبل السري(جزايرس, www.djazairss.com) .

وقد ذكر موقع مكة نيوز إلى أن احدى الشركات العالمية تستخدم بعض الانسجة التي تستخرجها من الاجنة غير مكتملة النمو وتحديدًا الاجنة الذكورية لصناعة بعض كريمات التي تجدد خلايا البشرة وترطبها وتساعد على مكافحة التجاعيد أو الترهلات, وهذا ما دفع مواقع التسوق الالكتروني الى جلبها بطرق ملتوية(www.makkahnewspaper.com) .

وان كانت بعض الدول تتسامح مع هذه التجارة, فإن بلداننا المسلمة لا بد أن تقف عند

هذه الظاهرة. وتفعل المستحيل للحد منها .

فالثقافة الاسلامية هي ثقافة ربانية مستمدة من الوحي ومن أبرز سماتها الشمول والكمال والصلاحية لكل زمان ومكان, بخلاف الثقافات الغربية التي صنعها الانسان والتي قد يكون فيها من التعدي على الانسان باي شكل من الاشكال (خلف , علي داود, العدد ٤٨ , ٢٠٢٤)

**المطلب الثاني: حكم استخدام الخلايا الجذعية الجنينية في مستحضرات التجميل**  
الاصل في استخدام الاجنة البشرية في الاغراض التجميلية والطبية الحرة, لان الله سبحانه وتعالى كرم الانسان وصانه عن كل ما يخل به فقال سبحانه وتعالى « وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ » (الاسراء ٧٠).

إلا أننا جواز استخدام الاجنة البشرية في الاغراض الطبية للضرورة والحاجة مستدلين بقوله تعالى « وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا » (المائدة ٣٢) , بالإضافة الى الآيات الأخرى التي دلت على جواز الاستخدام للضرورة.

وكما بينت سابقاً أن هذه المسألة من المسائل الفقهية المستحدثة ولا يوجد لها حكم صريح , إلا اننا ممكن أن نقيس هذه المسألة بمسألة الانتفاع بالمشيمة (المعجم الوسيط ١/٥٠٤) ولإنها جزء من الاجنة البشرية فيؤخذ لها نفس الحكم وسيكون التوضيح كالآتي :

الادلة على تحريم ما فيه جزء من الاجنة البشرية

من القران الكريم:

١. قال تعالى «وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبُرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا» (الاسراء ٧٠) .

أكد القران الكريم ان الانسان مخلوق كريم على الله, فقد خلق ادم بيديه ونفخ فيه من روحه , تكريماً للإنسان حيا كان او ميتا .

ونفهم من هذه الآية : «أنه اذا كان القول بنجاسة ميتة الادمي منهي عنه لتنافيه مع تكريم الله لبني آدم , فالقول بجعله مادة لمكونات او مستحضرات تجميلية يتعارض مع تكريم الله من باب اولى وذالك لانتهاك حرمة بني ادم وكرامته» (دزملادي مغني عبد الاله ص ١١٥) .

٢. قال تعالى « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَبَ بَعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ » (الحجرات ١٢).

يقول الطبري قي تفسيره للآية « أوجب احدكم ايها القوم ان يأكل لحم اخيه بعد مماته ميتا، فان لم تحبوا ذلك وكرهتموه، لان الله حرم ذلك عليكم، فكذلك لا تحبوا ان تغتابوه في حياته، فاكرهوا غيبته حيا، كما كرهتم لحمه ميتا، فان الله حرم غيبته حيا، كما حرم اكل لحمه ميتا»(الطبري ٢٢/٣٠٨).

والشاهد من الاية ان الله تعالى شبه حرمة الغيبة مجازا بحرمة اكل لحم الانسان ميتا، ولما كان المجاز محرما فالحقيقة اولى بالحرمة، فالآية دليل على حرمة اكل لحم الانسان او جزء منه على المجاز والحقيقة، وعليه يمكن القياس عليه ما في معناه مثل جعل جزء من الجسم البشري مادة للدواء والتجميل وكل ذلك محرما شرعا.

من الحديث النبوي الشريف :

١. قال رسول الله (ﷺ): «كسر عظم الميت ككسره حيا»(سنن ابو داود ٢١٣/٣).

الشاهد من هذا الحديث دلالاته الصريحة بحرمة كسر عظم الميت، وان كسره ميتا ككسره حيا، فالمسلم محترما حيا كان او ميتا لتكريم الله له، فالواجب عدم التعرض له بما يؤذيه، واستخدامه في مستحضرات التجميل اولى بالتحريم وذلك لان يؤخذ اجزاء من الاجنة البشرية وجعلها مادة اساسية في هذه المستحضرات(عبد المحسن بن حمد البدرص ٣٢).

٢. قال رسول الله (ﷺ): «اتقوا الظلم فان الظلم ظلمات يوم القيامة»(صحيح مسلم

١٩٩٦/٤).

لا شك أن استخدام ما يؤخذ من الاجنة البشرية في مستحضرات التجميل ظلم، لأنه وضع شيء في غير محله، فالظلم على بني ادم منهي عنه، وهو محرم بالحديث دليل على ذلك. اذا فمقتضى تكريم عموم بني ادم يقتضي بالا يحكم عليه بالنجاسة سواء في حال الحياة او حال الموت وسواء كان مسلما ام كافرا(الماوردي ١٩٩٤م، ٣/٨)، ومن مقتضى التكريم ان لا يجعل مادة للتجميل وعليه فان المواد المشتملة على هذه الاجنة البشرية محرمة.

وسأذكر اهم القرارات الصادرة من المجاميع الفقهية الطبية

١. قرار (انتفاع الانسان بأعضاء جسم انسان اخر حيا كان او ميتا)

ذكر في القرار ان صور الانتفاع تنقسم الى ثلاثة اقسام :

· نقل العضو من الحي

· نقل العضو من ميت

· النقل من الاجنة

ونحن بصدد شرح القسم الثالث وهو النقل من الاجنة وجاء في القرار :  
«يجوز نقل عضو من ميت الى حي تتوقف حياته على ذلك العضو, أو تتوقف سلامة وظيفة  
اساسية فيه على ذلك الشرط ....»

وذكر فيه ايضا : «ينبغي ملاحظة ان الاتفاق على جواز نقل العضو في الحالات التي تم  
بيانها, مشروط بان لا يتم ذلك بواسطة بيع العضو, اذ لا يجوز اخضاع اعضاء الانسان للبيع  
بحال ما» (قرارات المجمع الفقهي ١٩٨٨) .

والمفهوم من هذا القرار

١. لا يجوز استخدام الاجنة البشرية الا للضرورة ولبقاء حياة اخرى.
٢. أن لا يكون عن طريق المتاجرة بهذه الاجنة, وما تفعله شركات التجميل هو شراء هذه  
الاجنة من المستشفيات , والمتاجرة بها وجعلها مادة اساسية في هذه المستحضرات .
- ٢- قرار مركز البحوث في الاطعمة والاشربة والادوية والمستحضرات التجميلية التابع  
لمجلس العلماء الإندونيسي جاء فيه :

(أن الاصل هو حرمة استخدام مشيمة البشرية في المستحضرات التجميلية والطبية , وذلك  
لان المشيمة جزء من مخلوق مكرم, وقد كرم الله تعالى الانسان وصانه عن جميع ما يعيبه به)  
(قرار مجلس العلماء الإندونيسي) , فقال سبحانه «لَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ» (الاسراء ٧٠).

### المبحث الثالث

## راي الطب في استخدام الخلايا الجذعية الجنينية في مستحضرات التجميل

يوما بعد يوم تزداد تكنولوجيا الخلايا الجذعية تطورا ونموا في الاوساط الطبية , حيث تحمل علاجات الخلايا الجذعية والمنتجات المستخلصة منها وعودا لا حصر لها الى عالم العناية الصحية , والعناية بالبشرة .

توجد الخلايا الجذعية في جسم الانسان كما هي في النباتات, وهي تمتلك القدرة على التطور على عدة أنواع من الخلايا –خلايا الدم – الخلايا العضلية .. فهذه الخلايا بأماكنها اصلاح النسيج التالف, ويمكن استخدام هذه الخلايا في العناية بالبشرة اذ تتواجد هذه الخلايا في طبقة الادمة من الجلد, إذ تتدخل الخلايا الجذعية في نمو الانسجة وتوليد الخلايا ,مما يمنح هذه التكنولوجيا اهمية خاصة في عالم العناية بالبشرة (محمد دله .www.kayaskinclinic.com).

لوحظ ان تطبيق المستحضرات التي تحتوي على مستخلصات الخلايا الجذعية يعمل على حماية الخلايا الجذعية البشرية من الضرر والتراجع البطيء, بينما يحفز الخلايا الجذعية الموجودة في البشرة .

تستخلص الخلايا الجذعية الجنينية من الاجنة في عمر ٣ الى ٥ ايام, تتمتع هذه الخلايا بخاصية التوالد ما يعني قدرتها على الانقسام الى المزيد من الخلايا الجذعية وقدرتها على تكوين اي خلية في الجسم (www.kayaskinclinic.com).

### اما نتائج العلاج بالخلايا الجذعية الجنينية فهي :

- ١ . تجديد الجلد بشكل مرئي
  - ٢ . تمليس التجاعيد
  - ٣ . تقليل تصبغ البشرة
  - ٤ . يكتسب الجلد بنية موحدة ولونا موحدا
  - ٥ . يصبح الجلد اكثر مرونة وتصبح ملامح الوجه اكثر نضارة (https\\u0026l=linic).
- مع كل هذه الفوائد للخلايا الجذعية المأخوذة من الاجنة البشرية دعت الشركات والمافيات

م.م. إسرائء مهند كامل الهيتي

---

بالماتجرة بهذه الاجنة وبيعها للمستشفيات لجعلها مادة اساسية في مستحضراتهم التجميلية  
متعددين بذالك على جميع القوانين الانسانية والشرائع السماوية التي امرت بتكريم الانسان  
وحفظ وصيانة مكانته .

## النتائج والتوصيات

من خلال هذا البحث توصلت الى عدة نتائج منها :-

١. تكريم الشريعة الاسلامية للإنسان بغض النظر عن عقيدته أو شكله أو جنسه
٢. أنتشار تجارة التعامل بالاجنة البشرية لغرض استخدامها في مستحضرات التجميل ووجود العديد من المافيات التي تمتهن هذه التجارة ويطلق عليها (مافيا الاجنة)
٣. انتشار تجارة التعامل بالاجنة البشرية لغرض استخدامها في مستحضرات التجميل لما له الاثر السريع في التأثير العلاجي الطبي.
٤. صدور قرارات من المجاميع الفقهية الطبية بتحريم هذا الاستخدام الا للضرورة ولبقاء حياه اخرى .
٥. صدور قرارات من المجاميع الفقهية الطبية بتحريم اخذ هذه الاجنة عن طريق المتاجرة من قبل شركات التجميل .
٦. نوصي باستخدام الخلايا المأخوذة من الاجنة البشرية وفق ضوابط شرعية وطبية , وأجازة استعمالها اولى من حضرها وذلك لرجحان المصلحة على المفسدة فيها , إذ أنها تسهم في المحافظة على النفس البشرية وهي مصلحة تحرص الشريعة الاسلامية على تحقيقها .

## المصادر

١. القرآن الكريم
٢. الدبسي : الاجتهاد الفقهي في الاجهاض والتلقيح الاصطناعي : . منشورات الحلبي الحقوقية , لبنان ط ١ , لسنة ٢٠١٠
٣. اللبان : محمد فؤاد رشاد اللبان : استخدام الاجنة المجهضة في الاغراض الطبية والاحكام الفقهية المتعلقة بها - جامعة الازهر- القاهرة , مجلة القانون والاقتصاد العدد التسعون
٤. السعدي : داود سلمان السعدي : الاستنساخ بين العلم والفقہ : ط ١ , ١٢٣ هـ - ٢٠٠٠ م , دار الحرف العربي .
٥. الصاوي : احمد بن محمد الصاوي ( ت ١٢٤١ هـ ) : بحاشية الصاوي على الشرح الصغير : (مصطفى الباب الحلبي ١٣٧٢ هـ)
٦. القرطبي : : ابو الوليد محمد بن احمد بن محمد بن احمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد ( ت ٥٩٥ هـ ) : بداية المجتهد ونهاية المقتصد , دار الحديث - القاهرة , ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م .
٧. الطبري : ابو جعفر محمد بن جرير الطبري ( ٢٢٤ هـ - ٣١٠ هـ ) : تفسير الطبري : , توزيع : دار التربية والتراث-مكة , سورة الحجرات
٨. القرطبي : محمد بن احمد بن أبي بكر بن فرح القرطبي ابو عبد الله : تفسير القرطبي - دار الشعب - القاهرة - ط ٢ - ١٣٧٢ هـ
١٠. الماوردي : الماوردي ابي الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري ( ٣٦٤ هـ - ٤٥٠ هـ ) , الحاوي الكبير : المحقق : علي معوض-عادل عبد الموجود , الناشر : دار الكتب العلمية سنة ١٩٩٤ م , ط ١
- ١١ . دزملادي مغني عبد الله, دز ايكاواتي : حكم الانتفاع من المشيمة الانسانية في المستحضرات التجميلية : : مجله تعليم وتحقيق الاسلام اباد
- ١٢ . دله : خواص التجديد في تكنولوجيا الخلايا الجذعية : : بقلم اطباء الجلد الخبراء من كابا . [www.kayaskinclinic.com](http://www.kayaskinclinic.com)

١٣ . الحصفكي : صفي الدين أبي عمران موسى بن زكريا بن أبراهيم بن محمد بن صاعد الحصفكي : الدر المختار : - دار الفكر .

١٤ . زايرس : مواد تجميل مصنوعة من الاجنة البشرية تغزو الاسواق , نشر في ٦-٦-٢٠١١  
<https://www.djazair.com> ,

١٥ . سنن ابو داود : ابو داود سليمان بن الاشعث السجستاني الازدي

١٦ . الصاوي الشرح الصغير بحاشية الصاوي : احمد بن محمد (الناشر مصطفى الباب الحلبي , القاهرة ١٣٧٢ هـ

١٧ . السيد سالم (أبو مالك كمال) : صحيح فقه السنة , مصر , المكتبة التوفيقية , ط ١ -٢٠٠٣ م.

١٨ . النيسابوري : ابو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (٢٠٦-٢٦١ هـ) : صحيح مسلم , تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي , الناشر : مطبعة عيسى-القاهرة سنة ١٩٥٥ م.

١٩ . بوب ثانجو : عالم الاجنة : ترجمة محمد عويس

٢٠ . العسقلاني : شهاب الدين احمد بن علي بن حجر العسقلاني ( ٧٧٣ هـ - ٨٥٢ هـ) : فتح الباري شرح صحيح البخاري , دار الريان للتراث .

٢١ . قرار مجلس العلماء الاندونسي : رقم 2000\2 munas vi\mui

٢٢ . قرارات المجمع الفقهي الطبية : رقم القرار ٢٦ (١١٤) . مجلة المجمع (٤٤ ج ١١ ص ٨٩) في ١١ شباط ١٩٨٨ م

٢٣ . الزحيلي : محمد مصطفى الزحيلي : القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الاربعة : دار الفكر-دمشق , ط ١ ١٤٢٧ هـ-٢٠٠٦ م

٢٤ . ابن منظور : ابن منظور ابو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم الانصاري : لسان العرب : , ط ١ , المطبعة الاميرية - مصر - سنة ١٣٠٢ هـ

٢٥ . - السرخسي : محمد بن احمد بن ابي سهل شمس الائمة السرخسي (ت ٤٨٣ هـ) : المبسوط , الناشر مطبعة السعادة-مصر . دار المعرفة-بيروت , لبنان , ط دار المعرفة

٢٦ . - الرازي : الامام محمد بن لبي بكر بن عبد القادر الرازي : مختار الصحاح , دار القبلة للثقافة الاسلامية ١٩٨٦ م.

٢٧ . العسكر , خالد بن عبد الرحمن : مستحضرات التجميل والادوية من البان البهائم (دراسة فقهية) : جامعة الامير سطاتم بن عبد العزيز- المملكة العربية السعودية

٢٨. السيوطي : مصطفى بن سعد بن عبده السيوطي شهرة, الرحباني مولدا ثم الدمشقي الحنبلي(ت١٢٤٣هـ) : مطالب اولى النهى في شرح غاية المنتهى, الناشر: المكتب الاسلامي ط٢, ١٤١٥هـ/١٩٩٤م

٢٩. أحمد مختار عمر(ت١٤٢٤هـ): معجم اللغة العربية المعاصرة, عالم الكتب ط١  
١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م

٣٠. المعجم الموحد لمصطلحات علم الاحياء : قائمة إصدارات سلسلة المعاجم الموحدة , تونس العاصمة : مكتب تنسيق التعريب , ١٩٩٣م

٣١. ابراهيم مصطفى واخرون , معجم الوسيط: مادة (حضر), دار الدعوة

٣٢. ابن قدامة : عبد الرحمن بن قدامة المقدسي : المغني والشرح الكبير, دار الكتاب

العربي

٣٣. ملاحقة كريمات ترمم البشرية بالاجنة الذكور : صحيفة مكة المكرمة نيوز : \ :  
<https://www.makkahnewspaper.com>

www.makkahnewspaper.com

٣٤. اليورنو : محمد صدقي اليورنو : الوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية: - مؤسسة

الرسالة , بيروت , ط١ - ١١٦هـ

٣٥. - الغزي: محمد صدقي بن احمد بن محمد ال بورنو ابو الحارث الغزي : الوجيز في

ايضاح قواعد الفقه الكلية : , مؤسسة الرسالة العالمية , بيروت - لبنان , ط٤ , ١٤١٦هـ- ١٩٩٦.

٣٦. خلف .علي داوود. إشكالية العلاقة بين الثقافة والدين عند علماء الغرب المعاصرين

.مجلة كلية الامام الاعظم الجامعة . العدد ٤٨ الجزء الاول عام ٢٠٢٤ .

٣٧. هديل خميس حمادي . حرمة الجنابة على النفس . مجلة كلية الإمام الأعظم الجامعة

. العدد ٤٩ الجزء الثاني . عام ٢٠٢٥ .

**References:**

1. Al-Qur'an al-Karim
2. Al-Ijtihad al-Fiqhi fi al-Ijhad wa al-Talqih al-Istina'i: Dr. Sana' Osman al-Dubsi. Manishurat al-Halabi al-Huqouqiya, Lebanon, 1st edition, 2010.
3. Istikhdam al-Ajhinat al-Mujahhada fi al-Aghrad al-Tibbiyya wa al-Ahkam al-Fiqhiya al-Muta'aliqa Biha: Muhammad Fuad Rashad al-Laban. University of Al-Azhar, Cairo, Journal of Law and Economics, Issue 90.
4. Istikhdam al-Ajhinat al-Mujahhada fi al-Aghrad al-Tibbiyya wa al-Ahkam al-Fiqhiya al-Muta'aliqa Biha: Muhammad Fuad Rashad al-Laban.
5. Al-Istinsakh Bayn al-'Ilm wa al-Fiqh: Dr. Dawood Salman al-Sa'di, 1st edition, 2000, Dar al-Harf al-Arabi.
6. Bi-Hashiyat al-Saawi 'Ala al-Sharh al-Saghir: Ahmad bin Muhammad al-Saawi (d. 1241 AH), Mustafa al-Bab al-Halabi, 1372 AH.
7. Bidayat al-Mujtahid wa Nihayat al-Muqtasid: Abu al-Walid Muhammad bin Ahmad bin Muhammad bin Ahmad ibn Rushd al-Qurtubi (known as Ibn Rushd, d. 595 AH), Dar al-Hadith, Cairo, 1425 AH – 2004 CE, Dr. Wahba al-Zuhayli.
8. Tareekh Mustahdirat al-Tajmeel, Zawiya Jadida li Qira'at Qissat al-Hadhara: Rasif 22, Archived on October 5, 2017.
9. Tafseer al-Tabari: Abu Ja'far Muhammad bin Jareer al-Tabari (224 AH - 310 AH), Distribution: Dar al-Tarbiyah wa al-Turath, Mecca, Surah al-Hujurat.
10. Tafseer al-Qurtubi: Muhammad bin Ahmad bin Abi Bakr bin Farah al-Qurtubi, Abu Abdullah. Dar al-Sha'ab, Cairo, 2nd edition, 1372 AH.
11. Al-Hawi al-Kabir: Al-Mawardi, Abu al-Hasan Ali bin Muhammad bin Habib al-Basri (364 AH - 450 AH), Edited by: Ali Ma'wad - Adel Abdul Mawgood, Dar al-Kutub al-'Ilmiyyah, 1994, 1st edition.
12. Hukm al-Intifa' min al-Mishimah al-Insaniyyah fi al-Mustahdirat al-Tajmeeli-

yyah: Dr. Maladi Maghni Abdullah, Dr. Ikwati. Journal of Education and Research, Islamabad.

13. Khawas al-Tajdid fi Taqnologia al-Khuyal al-Jadh'iyah: Dr. Muhammad Dalh, written by expert dermatologists from Kapa. [www.kayaskinclinic.com](http://www.kayaskinclinic.com).

14. Al-Durr al-Mukhtar: Imam Safi al-Din Abu Imran Musa bin Zakariya bin Ibrahim bin Muhammad bin Sa'id al-Hisfiqi. Dar al-Fikr, 2nd edition.

15. Zayras: Materials Made from Human Embryos Flooding the Markets, Published on 6-6-2011, <https://www.djazairess.com>.

16. Sunan Abu Dawood: Abu Dawood Sulayman bin Ash'ath al-Sijistani al-Azdi.

17. Al-Sharh al-Saghir bi-Hashiyat al-Saawi: Ahmad bin Muhammad al-Saawi (Published by: Mustafa al-Bab al-Halabi, Cairo, 1372 AH).

18. Sahih Fiqh al-Sunnah: Sayyid Salim (Abu Malik Kamal), Egypt, Al-Maktabah al-Tawfiqiyyah, 1st edition, 2003.

19. Sahih Muslim: Abu al-Husayn Muslim bin al-Hajjaj al-Qushayri al-Nisaburi (206 AH - 261 AH), Edited by: Muhammad Fuad Abdul-Baqi, Isa Press, Cairo, 1955.

20. 'Alam al-Ajhinah: Bob Thunajo, Translated by: Muhammad Owais.

21. Fath al-Bari Sharh Sahih al-Bukhari: Shihab al-Din Ahmad bin Ali bin Hajar al-Asqalani (773 AH - 852 AH), Dar al-Rayan li al-Turath.

22. Decision of the Indonesian Scholars Council: Resolution No. 2/2000, MUNAS VI/MUI.

23. Decisions of the Fiqh Academy (Medical Decisions): Resolution No. 26(4/1), Journal of the Academy (Vol. 4, Issue 1, p. 89), February 11, 1988.

24. Al-Qawa'id al-Fiqhiyyah wa Tatbiqatuhu fi al-Madhahib al-Arba'a: Muhammad Mustafa al-Zuhayli, Dar al-Fikr, Damascus, 1st edition, 1427 AH - 2006 CE.

25. Lisan al-Arab: Ibn Manzur Abu al-Fadl Jamal al-Din Muhammad bin Makram al-Ansari, 1st edition, Al-Matba'ah al-Amiriyyah, Egypt, 1302 AH.

26. Al-Mabsut: Muhammad bin Ahmad bin Abi Sahl Shams al-A'immah al-Sara-

khsi (d. 483 AH), Published by: Sadaf Press, Egypt; Dar al-Ma'arifah, Beirut, Lebanon.

27. Mukhtar al-Sihah: Imam Muhammad bin Abi Bakr bin Abdul Qadir al-Razi, Dar al-Qubla li al-Thaqafah al-Islamiyyah, 1986.

28. Mustahdirat al-Tajmeel wa al-Adwiyah min Alban al-Baha'im (Dirasah Fiqhiyyah): Khalid bin Abdul Rahman al-Askar, University of Prince Sattam bin Abdulaziz, Kingdom of Saudi Arabia.

29. Matali' Awli al-Nahhi fi Sharh Ghayat al-Muntaha: Mustafa bin Sa'ad bin Abd al-Rahman al-Suyuti, famously known as al-Rahibani, born in Damascus, Hanbali (d. 1243 AH), Islamic Office, 2nd edition, 1415 AH / 1994 CE.

30. Mu'jam al-Lughah al-Arabiyyah al-Mu'asirah: Ahmad Mukhtar Omar (d. 1424 AH), 'Alam al-Kutub, 1st edition, 1429 AH - 2008 CE.

31. Al-Mu'jam al-Muwahhad li-Mustalahat 'Ilm al-Hay'ah: List of Publications in the Unified Dictionaries Series, Tunis, Office for Coordination of Arabization, 1993 CE.

32. Al-Mu'jam al-Waseet: Ibrahim Mustafa and others, Dar al-Da'wah, Material (Hadar).

33. Al-Mughni wa al-Sharh al-Kabir: Abdul Rahman bin Qudamah al-Maqdisi, Dar al-Kitab al-Arabi.

34. Mulaqqat Karimat Tarmim al-Basharah bi-Ajhinat al-Dhukoor: Makkah al-Mukarramah News, <https://www.makkahnewspaper.com>.

35. Al-Wajiz fi Iddah Qawa'id al-Fiqh al-Kulliyyah: Muhammad Sidqi al-Yurno, Al-Risalah Foundation, Beirut, 1st edition, 116 AH.

36. Al-Wajiz fi Iddah Qawa'id al-Fiqh al-Kulliyyah: Muhammad Sidqi bin Ahmad bin Muhammad.

37. Ali daoud khalaf. The problematic relationship between culture and religion among contemporary westem scholars . journal of imam AL-Adham University col-

lege.number 48 firest part 2024 CE.

38. Hadeel khamis hammadi.sanctity of crime against the soul. journal of imam  
AL-Adham University college.number 49 part two 2025 CE.

